

السيد الاستاذ / مصطفى كمال نجم

رئيس مصلحة الجمارك

تفعيله طيبة وبعد ..

إنطلاقاً من التعاون المستمر بين مصلحة الجمارك الموقرة والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
ودوركم الرائد في قمع الغش والتلاعب وحرضاً مما جمبيعاً على سلامة المصانع المصري من تعرضه لشراء سلعه
محببة وغير مقبولة .

ونظراً للإهاراء المستحدث المتعدد من هيئةكم الموقرة بضم البيانات الجمركية المقدمة ممهماً كان عدها حال
الإطمئنان بأن أجزاء المنتج تشكل منتج كامل وطبقاً لقواعد الجمركية .

تحيط علم سيادتكم بأنه عند تطبيق هذا الإجراء بمبنائه دليلاً ترجع عنه الإفراج بناءً على البيان السابق قبل الضم
والذى يزدلي بالتألى لعدم فحص المنتج كاملاً مما يحول دون التتحقق من استيفاء الصنف الكامل لشروط المعايرة
القياسية الخاصة به أو (استيفاء شروط القرارات الوزارية المنظمة لعملية الاستيراد مثل) لسنة ٩٩١ & ٤٣ لسنة ٢٠١٥
لسنة ٢٠١٦ & ٤٤ لسنة ٢٠١٩) قيد استيراده يجب التتحقق منه كشرط للإفراج .

ومثال ذلك : ما تم للبيان الجمركي ٦١٢١/٦٩٨٩ (ظهر كرسى) على (قادمة كرسى) باسم المركز الدولى
للتصنيع ، تم العرض لكلا البيانات على الواردات لاستيفاء موافقة الجمرك أثراعى للبيانات الخشبية فقط .
وتم الإفراج عن الصنف بعد أقصى وقوفه الجمركي بيان صنف (كرسى كامل) وبذا يكون تم الإفراج دون (استيفاء
شروط القرار ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ بمصاحبة الرسالة لشهادة فحص مسبق) وكذلك (هدر المال العام نتيجة عدم
تحصيل لرسوم الفحص) .

لذا توجو من سيادتكم التفضل بالتوجيه للسادة العاملين تحت وقاستكم الرؤيسية :

- حال ضم بيانات جمركية يتم الماء التنازع السياق الحصول عليها قبل الضم ويتم العرض مرة أخرى كمنتج كامل
بسمى (صنف جديد) لإعادة فحصه بناءً على ماهية الصنف وطبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦ لسنة
٢٠٠٣

وتحضروا سيادتكم بتمويل وافق الإحترام والتقدير ..

تحرير : 2019/8/

مصلحة الجمارك
قطاع التظام والإجراءات

الادارة المركزية
لسياسات والإجراءات الجمركية

الادارة العامة لسياسات والإجراءات
ادارة البحث التقى ودعم القطاعات

منشور استيراد رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٩

أشارة الى :-

* قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته .

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥
وتعديلاته .

الحقائب :-

* منشور استيراد رقم (٥١) لسنة ٢٠١٦ .

يراعي إتباع ما يلى

* يطبق كتاب السيد الاستاذ / رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات و الواردات رقم ٢٩٨٣ في
٢٠١٩/٨/٨ الموافق بمثابة

لعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

مدير عام الادارة العامة
لسياسات والإجراءات الجمركية

كبير باحثين - مدير إدارة

البحوث الفنية ودعم القطاعات

مها مصطفى سليم

أ.د. مصطفى سليم

عاصم صالح الكاشف

علياء النحاس

تحسيراً في: ٢٨ ذي الحجة ١٤٤٠ هـ
الموافق: ٢٩ أغسطس ٢٠١٩

السيد الاستاذ /